



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

البريد الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وإعلانات

الإدارة والتحرير الإمالة العامة للحكومة الطب والاشتراكات إدارة الطب الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن براك - الجزائر الهاتف : 15-18-65 إلى 17 ح ج ب 50 - 3200	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
	صفحة	سنة	ع اشهر	سنة	
	80 ج	50 ج	30 ج	100 ج	
	150 ج		20 ج		
	بها فيها نفقات الإرسال				

من النسخة الأصلية : 500 ج ومن النسخة الأصلية وترجمتها 2.000 ج ومن المدد للسنتين السابقة : 1.500 ج وكسند الفهارس بحالا للمشتركين .
المطلوب بعد إرسال لائق الورق الأخيرة عند تجديد اشعارنا بالعدد الأصلي بمطالعه . يؤدي من تغير العنوان : 1.500 ج ومن النشر على أساس 15 ج للسطر .

فهرس

مراسيم ، قرارات ، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 79 - 104 مؤرخ في 28 رجب عام 1399
الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتعلق بوضعية بعض
عمال الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات
الاشتراكية والهيئات العمومية المنتدبين بالحزب
والمنظمات الجماهيرية . 598

قوانين وأوامر

قانون رقم 79 - 05 مؤرخ في 28 رجب عام 1399
الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تعديل
الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام
1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن
القانون البلدي . 598

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن انتهاء مهام مدير
التكوين * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الدراسات
التقنية والتنظيم والبرامج 603

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الاصلاح
الاداري * 603

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مستشار
تقني * 603

مراسيم مؤرخة في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 تتضمن إنهاء مهام نواب
مديرين * 603

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مكلف بمهمة * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للتنظيم
والشؤون العامة والتلخيص * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للجماعات
المحلية * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام
للمواصلات الوطنية * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين مفتش عام * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الهياكل الاساسية
والتجهيز * 604

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الاصلاح
الاداري * 605

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين مدير التنظيم
والقضايا * 605

مرسوم رقم 79 - 105 مؤرخ في 28 رجب عام 1399
الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن انشاء
مديرية عامة للدراسات برئاسة
الجمهورية * 599

مرسوم مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو
سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للدراسات
برئاسة الجمهورية * 599

قرارات مؤرخة في 2 ذى القعدة عام 1398 و 16 و 19
و 26 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 أكتوبر
سنة 1978 و 13 و 16 و 26 مايو سنة 1979 تتضمن
حركة في سلك المتصرفين * 600

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام المدير العام
للجماعات المحلية * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون
العامة والتلخيص * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير التنظيم
والقضايا * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الدراسات
والوسائل * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير
الانتخابات * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الهياكل
الاساسية والتجهيز * 602

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو
سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الموظفين
والشؤون الاجتماعية * 602

وزارة المالية

مرسوم رقم 79 - 106 مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تعديل المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البلدية • 610

مرسوم رقم 79 - 107 مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تحديد الشروط المتعلقة بتقدير أسعار بيع الاراضى وتحديد معدل الربح عن تدخل البلدية • 611

مرسوم رقم 79 - 108 مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تأسيس نظام تسبيقات الخزينة العامة لامتلاك وتهيئة الاراضى المقرر ادماجها فى الاحتياطات العقارية البلدية • 613

وزارة الصحة

قرار مؤرخ في 14 رجب عام 1399 الموافق 9 يونيو سنة 1979 يتضمن اعتماد عون مراقب للصندوق الاجتماعى لناحية قسنطينة • 614

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائب مدير • 614

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام قاضية • 614

مرسومان مؤرخان في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمنان تعيين قاض • 614

مرسوم مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مستشار تقنى • 614

وزارة التربية

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين نائب مدير • 614

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الدراسات التقنية والتنظيم والبرامج • 605

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير مصلحة الاموال المشتركة للجماعات المحلية • 605

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الشؤون العامة والتلخيص • 605

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الدراسات والوسائل • 605

مراسيم مؤرخة في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 تتضمن تعيين مستشارين تقنيين • 605

مراسيم مؤرخة في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 تتضمن تعيين نواب مديرين • 606

مرسومان مؤرخان في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمنان تعيين مكلفين بمهمة • 606

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 18 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن قائمة البلديات التى تحصل على اراض من املاك الدولة لتكوين احيائها العقارية، مقابل الدينار الرمضى • 606

وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية • 610

وزارة الصناعات الخفيفة

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مستشار تقنى • 610

قوانين وأوامر

يصدر القانون التالي نصه :

المادة الاولى : تعدل المادة 33 من الامر رقم 67 - 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 كما يلي :

«المادة 33 : ينتخب المجلس الشعبي البلدى لمدة خمس سنوات» .

المادة 2 : ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .

الشاذلى بن جديد

قانون رقم 79 - 05 مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تعديل الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى .

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور، ولا سيما المادتان 151 و 154 منه ،

- وبعد الاطلاع على الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى ،

- وبعد مصادقة المجلس الشعبى الوطنى ،

مراسيم ، قرارات ، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 79 - 104 مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتعلق بوضعية بعض عمال الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات الاشتراكية والهيئات العمومية المنتدبين بالحزب والمنظمات الجماهيرية .

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الميثاق الوطنى ،

- وبناء على الدستور ولاسيما المادتان

III - 10 و 152 منه ،

- وبناء على النظام الداخلى للحزب الذى صادقت عليه اللجنة المركزية فى 8 مارس سنة 1979 ،

- وبناء على النظام الداخلى للجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطنى، الذى صادقت عليه اللجنة المركزية فى 8 مارس سنة 1979 ،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم ،

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .
الشاذلي بن جديد

مرسوم رقم 79 - 105 مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن انشاء مديرية عامة للدراسات برئاسة الجمهورية .

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور، ولا سيما المادة III - 10 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 77 - 75 المؤرخ في 4 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 والمتضمن احداث الامانة العامة لرئاسة الجمهورية ، يرسم مايلي :

المادة الاولى : تنشأ مديرية عامة للدراسات برئاسة الجمهورية .

المادة 2 : تحدد صلاحيات وتنظيم المديرية العامة للدراسات المنصوص عليها في المادة الاولى اعلاه بموجب نص لاحق .

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية لشعبية .

حرر بالجزائر في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .
الشاذلي بن جديد

مرسوم مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للدراسات برئاسة الجمهورية .

بموجب مرسوم مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد القادر بن هنى مديرا عاما للدراسات برئاسة الجمهورية .

- وبمقتضى القانون رقم 78 - 12 المؤرخ في اول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتعلق بالقانون الاساسى العام للعامل ولا سيما المادة 64 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 150 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بنظام بعض وضعيات الموظفين ولا سيما المادة 2 منه ،

يرسم مايلي :

المادة الاولى : تستمر الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات الاشتراكية والمؤسسات او الهيئات العمومية، من جهة، فى دفع المرتبات او الاجور والعلاوات والتعويضات ودفع الاشتراكات الى صناديق الضمان الاجتماعى والتقاعد، والامتيازات من كل نوع، ومن جهة اخرى، منح الاستفادة من الترقية الملائمة للاقدمية، الى العامل المنتدب بالحزب والمنظمات الجماهيرية لممارسة مهام انتخابية او مهام مسؤول دائم وذلك رغم كل الاحكام الواردة فى هذا المجال، وفيما يلى نبيان هذه المهام :

(أ) داخل الحزب :

- الاعضاء الدائمون فى اللجان المركزية ،
- الاعضاء الدائمون فى الاقسام ،
- منسقا الاتحاديات ،
- مندوبو الدائرات ،
- منسقا القسمات .

(ب) داخل المنظمات الجماهيرية :

- الامناء العامون ،
- الامناء الوطنيون،
- منسقا الولايات ،
- منسقا الدائرات ،
- المنسقون على المستوى البلدى .

براتب محسوب على أساس الرقم الاستدلالي 435 من السلم II المطابق للدرجة العاشرة من سلكه الاصلى .

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يرقى السيد محمد شمنجى الى رتبة متصرف متمرن ابتداء من 17 سبتمبر سنة 1978 ويعين بوزارة التربية براتب محسوب على أساس الرقم الاستدلالي 415 من السلم II المطابق للدرجة التاسعة من سلكه الاصلى .

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يرقى السيد اسماعيل دلاباش الى رتبة متصرف متمرن ابتداء من 17 سبتمبر سنة 1978 ويعين بوزارة التربية، براتب محسوب على أساس الرقم الاستدلالي 395 من السلم II المطابق للدرجة 8 من سلكه الاصلى .

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يرقى السيد عزوز أوكبير الى رتبة متصرف متمرن ابتداء من 17 سبتمبر سنة 1978 ويعين بوزارة التربية براتب محسوب على أساس الرقم الاستدلالي 435 من السلم II المطابق للدرجة 10 من سلكه الاصلى .

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يعاد ترتيب السيد بلقاسم خمار في الدرجة 9 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 520) ابتداء من اول فبراير سنة 1975 ويحتفظ في 31 ديسمبر سنة 1975 بأقدمية قدرها سنة واحدة واحد عشر شهرا .

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يعزل السيد رشيد بلبال المتصرف المتمرن، لتخليه عن منصبه ابتداء من 16 يونيو سنة 1977 .

قرارات مؤرخة في 2 ذى القعدة عام 1398 و 16 و 19 و 26 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 5 أكتوبر سنة 1978 و 13 و 16 و 26 مايو سنة 1979 تتضمن حركة في سلك المتصرفين .

بموجب قرار مؤرخ في 2 ذى القعدة عام 1398 الموافق 5 أكتوبر سنة 1978 يرقى السيد محمد بودرياس من الدرجة 9 الى الدرجة 10 (الرقم الاستدلالي 545) ابتداء من 29 ديسمبر سنة 1977 ويحتفظ في 31 ديسمبر سنة 1978 بأقدمية قدرها يوم واحد .

بموجب قرار مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1979 يعين السيد طه حيدر خالدى متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

بموجب قرار مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1979 يعين السيد رشيد بودينة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

بموجب قرار مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1979 يعين السيد محمد أودينة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

بموجب قرار مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1979 يعين السيد سميد مهني متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية .

بموجب قرار مؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 13 مايو سنة 1979 يرقى السيد بوفلجة بلجيلالى الى رتبة متصرف متمرن ابتداء من 17 سبتمبر سنة 1978، ويعين بوزارة الصحة

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد المدني رحيل في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول أبريل سنة 1977 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد بوعلام ياسف في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول ديسمبر سنة 1978 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد زهير بلوى في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول ديسمبر سنة 1978 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد الحسن سالم في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول نوفمبر سنة 1978 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 ترسم السيدة عبد الله قاسى المولودة زيدومة درياس في سلك المتصرفين وترتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول يوليو سنة 1977 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 ترسم الأنسة فاطمة الزهراء لولو في سلك المتصرفين وترتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول ديسمبر سنة 1978 •

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 تقبل استقالة السيد رابح بوشعور المتصرف المتمرن •

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 يرتب السيد محمد على مقراني في الدرجة 4 من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 395) ابتداء من 14 يونيو سنة 1973، ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة واحدة •

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 16 مايو سنة 1979 ترقى السيدة صفية سعادة الى رتبة متصرفة متمرنة ابتداء من 17 سبتمبر سنة 1978 وتعين بوزارة الصحة، براتب محسوب على أساس الرقم الاستدلالي 395 من السلم II المطابق للدرجة 8 من سلكها الاصلى •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد محمد بن بلاغ في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول يوليو سنة 1978 •

بموجب قرار مؤرخ في 29 جمادى الثانية عام 1399 الموافق 26 مايو سنة 1979 يرسم السيد عزوز على أحمد في سلك المتصرفين ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 28 أكتوبر سنة 1976 •

وزارة الداخلية

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انتهاء مهام المدير العام للجماعات المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد الهاشمي خرفي، بصفته مديرا عاما للجماعات المحلية بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون العامة والتلخيص.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد الشريف مقدم، بصفته مديرا للشؤون العامة والتلخيص بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير التنظيم والقضايا.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد زين كمال شحمان، بصفته مديرا للتنظيم والقضايا بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الدراسات والوسائل.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد أحمد مصباحي، بصفته مديرا للدراسات والوسائل (المديرية العامة للحماية المدنية) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الانتخابات.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد مراد بوعياد، بصفته مديرا للانتخابات (المديرية العامة للتنظيم والشؤون العامة والتلخيص) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الهياكل الأساسية والتجهيز.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد صالح ابراهيمي، بصفته مديرا للهياكل الأساسية والتجهيز، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الموظفين والشؤون الاجتماعية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد عبد القادر أحمد خوجة، بصفته مديرا للموظفين والشؤون الاجتماعية (المديرية العامة للإدارة والوسائل) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير التكوين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد الاخضر عبيد، بصفته مديرا للتكوين (المديرية العامة للتكوين والاصلاح الاداري) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مصطفى بابا حسن، بصفته نائب مدير الصفقات العمومية (المديرية العامة للإدارة والوسائل) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد محمود باعزیزی، بصفته نائب مدير للإحصائيات والاستغلال (المديرية العامة للتنظيم والشؤون العامة والتلخيص) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد خالد غرابة، بصفته نائب مدير للميزانية (المديرية العامة للإدارة والوسائل) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد مختار بن ثابت، بصفته نائب مدير لتسيير الجباية والمصالح العمومية المحلية (المديرية العامة للجماعات المحلية) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد حسن البوري، بصفته نائب مدير للهياكل الأساسية (مديرية الإدارة العامة والوسائل) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد محمود سعيد شريف، بصفته نائب مدير للمراقبة المالية والتحليل المالي (المديرية العامة للجماعات المحلية) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الدراسات التقنية والتنظيم والبرامج.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد سنوسي صدار، بصفته مديرا للدراسات التقنية والتنظيم والبرامج بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مدير الإصلاح الإداري.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد يوسف بغول، بصفته مديرا للإصلاح الإداري بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى.

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن إنهاء مهام مستشار تقني.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد عبد الله شعبان، بصفته مستشارا تقنيا مكلفا بالشؤون المحتفظ بها وتحضير الوثائق الضرورية لدراسة المسائل المرفوعة للحكومة لاجل مراجعتها وذلك بالتعاون مع المصالح المعنية، لتكليفه بمهام أخرى.

مراسيم مؤرخة في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تتضمن إنهاء مهام نواب مديرين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 انتهى مهام السيد

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للجماعات المحلية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يعين السيد بوتخيل غفاري مديرا عاما للجماعات المحلية بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للمواصلات الوطنية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يعين السيد سنوسي صدار مديرا عاما للمواصلات الوطنية بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مفتش عام •

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يعين السيد الهاشمي خرفي مفتشا عاما بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الهياكل الانسانية والتجهيز •

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يعين السيد أحمد مصباحي مديرا للهياكل الانسانية والتجهيز (المديرية العامة للإدارة والوسائل) بوزارة الداخلية •

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى مهام السيد عبد الحميد الاخضر، بصفته نائب مدير للشبكات الخارجية والعملية (المديرية العامة للمواصلات الوطنية) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى •

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى مهام السيد عبد الرحمن عزي، بصفته نائب مدير للموظفين التقنيين (المديرية العامة للإدارة والوسائل) بوزارة الداخلية، لتكليفه بمهام أخرى •

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى مهام السيد يحيى آيت سليمان، بصفته نائب مدير التكوين الاداري والترقية، لتكليفه بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مكلف بمهمة •

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى مهام السيد مصطفى درار، بصفته مكلفا بمهمة، مكلفا بمتابعة ومراقبة عمليات الفرز والتحليل وتلخيص البريد والسهر على الظروف العامة لتسجيله وارساله، لتكليفه بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين المدير العام للتنظيم والشؤون العامة والتلخيص •

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق اول يونيو سنة 1979 يعين السيد الزين كمال شحمانة، مديرا عاما للتنظيم والشؤون العامة والتلخيص بوزارة الداخلية •

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الشؤون العامة والتلخيص.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد الاشخم بوشريط مديرا للشؤون العامة والتلخيص بوزارة الداخلية.

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الدراسات والوسائل.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد يحيى آيت سليمان مديرا للدراسات والوسائل (المديرية العامة للحماية المدنية) بوزارة الداخلية.

مراسيم مؤرخة في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 تتضمن تعيين مستشارين تقنيين.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد القادر أحمد خوجة مستشارا تقنيا، مكلفا بدراسة ومتابعة التقارير الخاصة باتفاقيات التعاون مع البلاد أو الهيئات لاختصاصية الخارجية والمتعلقة مباشرة بنشاط وزارة الداخلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد الاخضر عبيد مستشارا تقنيا مكلفا بالشؤون المحتفظ بها وتحضير الوثائق الضرورية لدراسة المسائل المرفوعة للحكومة لاجل مراجعتها وذلك بالتعاون مع المصالح المعنية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الاصلاح الادارى.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد مراد بوعياذ مديرا للاصلاح الادارى بالمديرية العامة للتكوين والاصلاح الادارى بوزارة الداخلية.

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير التنظيم والقضايا.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد يوسف بغول مديرا للتنظيم والقضايا.

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير الدراسات التقنية والتنظيم والبرامج.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد الحميد الاخضر مديرا للدراسات التقنية والتنظيم والبرامج (المديرية العامة للمواصلات الوطنية، بوزارة الداخلية).

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين مدير مصلحة الاموال المشتركة للجماعات المحلية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد نور الدين بوزار مديرا لمصلحة الاموال المشتركة للجماعات المحلية.

الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد خالد غرابسة مكلفا بمهمة ويكلف بمهام التحقيق والمراقبة في المصالح تحت سلطة المفتش العام ودراسة التدابير التي يمكن أن تؤدي لتحسين تنظيم الادارة وسيرها.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد مصطفى درار مكلفا بمهمة ويكلف بدراسة وتوجيه وضبط كل العمليات المرتبطة باتمام المهام من قبل المسؤولين المعنيين التي أسندت اليهم داخل التراب الوطني أو خارجه.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 18 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن قائمة البلديات التي تحصل على أراض من أملاك الدولة لتكوين احتياطاتها العقارية، مقابل الدينار الرمزي.

ان وزير الداخلية ووزير المالية ووزير التخطيط والتهيئة العمرانية ، - بمقتضى الامر رقم 67 - 27 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى .

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 26 المؤرخ في 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين الاحتياطات العقارية لصالح البلديات ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 75 - 103 المؤرخ في 19 شعبان عام 1395 الموافق 27 غشت سنة 1975 والمتضمن تطبيق الامر رقم 74 - 26 المؤرخ في 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين الاحتياطات العقارية لصالح البلديات ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 27 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية للبيع من قبيل البلديات لقطع الاراضى التابعة للاحتياطات العقارية ،

عبد الله شعبان مستشارا تقنيا بوزارة الداخلية مكلفا بمتابعة وتطبيق العمليات المتعلقة بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات .

مراسيم مؤرخة في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 تتضمن تعيين نواب مديرين .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد مصطفى بابا حسن، نائب مدير للموظفين التقنيين (المديرية العامة للادارة والوسائل) بوزارة الداخلية .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد مختار بن ثابت نائب مدير للهيكل والوظائف المحلية (المديرية العامة للجماعات المحلية) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد حسن البورى نائب مدير للتكوين التخصصي (المديرية العامة للتكوين والاصلاح الادارى) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد محمود سعيد الشريف نائب مدير لتسيير الجباية والمصالح العمومية المحلية (المديرية العامة للجماعات المحلية) .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد الرحمن عزى نائب مدير للهيكل الاساسية (المديرية العامة للادارة والوسائل) .

مرسومان مؤرخان في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمنان تعيين مكلفين بمهمة .

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399

قائمة البلديات

تيمزريت ايلماتن	مصيف
الحساننة	قديل
جواب	تايلبالة
سيقوس	الأرباع
الحمادية	تاقلنت
أولاد مع الله	شلال
نقرين	برج أوخريص
قنديرة	حمام الضلعة
عين دزاريت	بئر العرش
أولاد النجاء	بازر صقرة
أولاد عايش	توسنينة
أولاد حركات	الحيزر
بشلول	بوحاتم
أولاد سي سليمان	سيدي عبد الغني
فوغالة	ملعب
أم العظائم	وادي السلام
العزيزية	خير الدين
الدوسن	أولاد سالم
محمل	سيدي ملال
الخضراء	أولاد عطية
تيمزارت	ديرح
قلته سيدي سعد	شھانة
السواغى	الفيشة
بئر الشهداء	العيسوية
عين القشرة	أهل القصر
عين مران	جميلة
الازهرية	أولاد حبابة
بيطام	الرمقة
بوزغاية	بوحمدان
تاوغريت	مدروسة
سليم	الشهبونية
بئر المقدم	عين الحجر
عين طارق	سنجاس
شتمة	الوطاء

– وبمقتضى المرسوم رقم 76 – 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1399 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البلدية ،

– وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 79 – 106 المؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 76 – 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البلدية،

– وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 79 – 108 المؤرخ فى 18 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 والمتضمن تأسيس نظام تسيبقات الخزينة لامتلاك وتهيئة الاراضى المقرر ادماجها فى الاحتياطات العقارية البلدية ،

يقررون مايلى :

المادة الاولى : تضبط قائمة البلديات التى تحصل على اراض من أملاك الدولة لتكوين احتياطاتها العقارية، مقابل الدينار الرمزى وفقا للجدول الملحق بهذا القرار، وذلك تطبيقا للمادة الاولى من المرسوم رقم 79 – 106 المؤرخ فى 23 يونيو سنة 1979 المشار اليه أعلاه، والمادة 6 من المرسوم رقم 79 – 108 المؤرخ فى 23 يونيو سنة 1979 المشار اليه أعلاه .

المادة 2 : يكلف المدير العام للجماعات المحلية بوزارة الداخلية ومدير الخزينة والقرض والتأمينات ومدير شؤون أملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة المالية ومدير التنمية والمنشآت الاساسية والتهيئة العمرانية، بوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذى ينشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 18 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .

وزير المالية
معهد يعلى

وزير التخطيط والتهيئة
عبد الحسيب ابراهيمي

عن وزير الداخلية

الامين العام

زين الدين سكفالى

واى الماء	خنقة سيدى ناجى	عكاز	الضلمة
ابن عزوز	لخضارة	أورلال	فيض البطمة
سريانة	أوماش	عوف	فايس
الحمادية	بوعاطى محمود	المهير	متوسة
تاويرت ايفيل	العين الزرقاء	عين الحجل	العنانشة
واى الشرفاء	بئر بوحوش	قصر الصباحى	أولاد رحمة
جبل العنق	الحمامات	سمعون	تينركوك
مازونة	ترنى بنى هديل	جبل مسعد	تالة ايفاسن
الحامة	واى الابطال	المعاييد	الاحلاف
أولاد رشاش	ششار	زبوجة	عين الحديد
الهاشم	البرج	عين تاغروت	درقينة
سيدى بوبكر	الشفقة	عين الحجر	الشرقة
بودربالة	مجدل	بوشقرون	أولاد بسام
خمىستى	السبت	تاغيت	أولاد هلال
العوامرية	الحسانية	أولاد سيدى ابراهيم	ابن سرور
برباشة	الساورة السفلى	بريدة	أولاد فارس
الشارف	الكريمية	سلاوة عنونة	أولاد عدى القبالة
العبادلة	بريزينة	بوزينة	قرطوفة
سيدى خالد	عين الابل	الزعرورية	قرية
ملاكو	الغمري	جمورة	عمارى
عين الخضراء	مشرع الصفاء	سوق النعمان	سيدى مجاهد
المرسى	الزبيرية	جندل	أولاد معرف
العوانة	رقاصة	مفرار	سطارة
عين زعطوط	طارق بن زياد	سيدى أحمد	رقادة مثلثين
الفكيرينة	العشعاشة	بنى حواء	مكودة
خراطة	أولاد ابن عبد القادر	القنادسة	نشماية
بلخير	مجاز الدشيش	تاسافت	واى ليلى
واى الشحم	تاغوزى	الزيتونة	واقنون
فريحة	الرواشد	أولاد دراج	برج زمورة
أولاد ادريس	سيدى مزغيشن	بوعلام	مرحوم
العنصر	بابور	أبو الحسن	جليدة اهل الوادى
سيدى قادة	قرومة	عين عباسة	ركنية
ايفرحونن	برج الامير عبد القادر	منسد	رباعية
عين بيوش	سيدى معروف	زريبة الوادى	العقلة
مشونش	سيدى الاخضر	القاديرية	صالح باى
كوينين	بريش	سيدى لعجال	بوحمامة

واسيجف	قايس	العبادية	وادي الطاقة
عين الذهب	بوسلام	القنطرة	العيون
متليلي الشعانبة	شعبة العامر	المعذر	العين الطويلة
أم الطوب	مرسط	تامالوس	نقاوس
بنى هندل	بنى دوالة	عسلية	الابيض سيدي الشيخ
بنى مستر	أم العجول	الماء الأبيض	شلاله العذاورة
عين مخلوف	بوزقن	ايرجن	معاتقة
عين يوسف	بوشقوف	روباح	ثنية العابد
محفوظة	تيفاليمت	أكفادو	بنى ورسوس
بنى ينى	حمام مبايل	عين سيدي علي	الداموس
فرجيوة	سيدي مبارك	ونوغة	مراهنة
سيدي محمد بن علي	بنى عمران	رقبان	عريب
أزفون	بنى سنوس	بيضة البرج	جيملة
تسايت	مقلع	دييلة	زنزاش
المغير	مكمن بن عمر	مشد الله	بوعينان
مقرة	شمورة	طيبات	توجة
ثنية النصر	بوحجر	رأس العيون	سيدي عقبة
فنوغيل	اعمر	سيدي عبد العزيز	ايفليس
مداوروش	العامرة	تكوت	معلية
العوينات	ايفيل علي	بوجليل	تاورة
الحناية	عين ياقوت	أوقروت	عموشة
بوسمعون	بنى ورتيلان	تاسكريوت	عين تدلس
كرزاز	الادريسية	ثلاث الدوائر	سقانة
جامعة	عين بوسيف	صبرة	لرجم
تيزي راشد	تاجنانت	بنى ولبان	خزارة
وادي اقصارى	واضية	أولف	مسكيانة
الفور	شمينى	مسعد	الجعافرة
النعامة	حنين	زمالة الامير عبد القادر	المشروحة
ابن سكران	بنى ونيف	ايلولة أومالو	قوراية
وادي تاوريرة	قمار	وزرة	مرسى ابن مهيدى
الضايية	طولقة	الكويف	برج الغدير
زاوية كونتة	منعة	عين الكرمة	دار الشيوخ
الرقيبات	عين أزال	عزيز	ولهاصة الغرابية
المنصورة	القرارم	العين الباردة	برهوم
عين فزة	عين العراك	باب العسة	زكري
ايشمول	ايعكوران	اينلى	العمريية

وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد الكريم غريب، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جمهورية ايران الاسلامية.

وزارة الصناعات الخفيفة

مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مستشار تقني.

بموجب مرسوم مؤرخ في 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى سهام السيد جمال قصرى، بصفته مستشارا تقنيا مكلفا باعداد جميع المفاوضات مع أى قطر أجنبي أو منظمة دولية والمشاركة فيها، بناء على طلبه.

وزارة المالية

مرسوم رقم 79 - 106 مؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تعديل المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيميات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البديية.

ان رئيس الجمهورية ،

تازولت - لامبين
عين فكان
الابيض
الونزة
حاسى بجبح
أدرار
عين شرشار
الوادي
بومدفع
تلاغ
تيميمون
المنيعة
ايليزى
بئر العاتر
صدوق
عرباون
رأس الماء
سيدي عامر
بنى فضة
سيدي الجيلالي
تندوف
العريشة
سيدي محمد بن عودة
جانت
برج عمر ادريس
توقرت
سيدي عيسى
سبدو
قنرات
أفلو
البيض
العين الصفراء
مشريية .

بنى شبانة
بيرين
أولاد جراد
شطايبي
ذراع الميزان
عين التوتة
مولاي سليسن
تابلاط
بوقطب
جباله
تيزى غنيف
زهامة منصورية
مجانة
الشريية
حمام بوغراة
ادكار قبوش
العجيرة
الجزار
ثنية الاحد
عين صالح
قصر الشلالة
تيمقاد
عمى موسى
تامنراست
عين الملح
حيدوسة
أريس
عين وسارة
أولاد جلال
مدوكال
عين الطلبة
سواحلية
بنى عباس

يرسم مايلى :

المادة الاولى : تعدل المادة 4 من المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 المذكور أعلاه، على النحو التالى :

«المادة 4 : تعين البلديات المحرومة المشار اليها فى المادة 9 من المرسوم رقم 75 - 103 المؤرخ فى 19 شعبان عام 1395 الموافق 27 غشت سنة 1975 المشار اليه أعلاه، بقرار مشترك يصدر عن وزير الداخلية ووزير المالية ووزير التخطيط والتهيئة العمرانية» .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .

الشاذلى بن جديد

مرسوم رقم 79 - 107 مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تحديد الشروط المتعلقة بتقدير أسعار بيع الاراضى الداخلية فى الاحتياطات العقارية البلدية وتحديد معدل الربح عن تدخل البلدية .

ان رئيس الجمهورية ،

بناء على الدستور، ولا سيما المادتان III - IO و I52 منه ،

وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى،

وبمقتضى الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين الاحتياطات العقارية لصالح البلديات ،

بناء على الدستور، ولا سيما المادتان III - IO و I52 منه ،

وبمقتضى الامر رقم 66 - IO2 المؤرخ فى 15 محرم عام 1386 الموافق 6 مايو سنة 1966 والمتضمن ايلولة الاملاك الشاغرة للدولة ،

وبمقتضى الامر رقم 67 - 24 المؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى ،

وبمقتضى الامر رقم 68 - 653 المؤرخ فى 11 شوال عام 1388 الموافق 30 ديسمبر سنة 1968 والمتعلق بالتسيير الذاتى الفلاحي ،

وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية ،

وبمقتضى الامر رقم 71 - 73 المؤرخ فى 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن الثورة الزراعية ،

وبمقتضى الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين الاحتياطات العقارية لصالح البلديات ،

وبمقتضى الامر رقم 75 - IO3 المؤرخ فى 19 شعبان عام 1395 الموافق 27 غشت سنة 1975 والمتضمن تطبيق الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين احتياطات عقارية لصالح البلديات ،

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البلدية ،

المادة 3 : تشمل، حسب كل حالة - التكاليف التأسيسية لثمن التهيئة، ماعدا ما مول منها بمساعدات نهائية، على مايلي :

- مصاريف الدراسات ،
- أشغال تهيئة الارض ،
- أشغال شبكات الطرق والشبكات المختلفة ،
- أشغال التهيئة الخاصة بالحدائق ومواقف السيارات .

المادة 4 : يكون الربح عن التدخل المنصوص عليه في المادة 2 من المرسوم رقم 76 - 27 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 المذكور أعلاه، مطابقا لمصاريف الادارة المنجزة عن تدخل البلدية ولا سيما مصاريف النشر والاجراءات .

ويحدد معدله بـ 7٪ من سعر التنازل عن الارض المهيأة .

غير أنه عندما يكون التنازل لصالح الدولة، يحدد ربح تدخل البلدية بـ 3٪ .

المادة 5 : يكلف وزير الداخلية ووزير التعمير والبناء والاسكان ووزير المالية ووزير التجارة ووزير الاشغال العمومية ووزير التخطيط والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 .

الشاذلي بن جديد

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 27 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية للبيع من قبل البلديات لقطع الاراضي التابعة للاحتياجات العقارية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 79 - 106 المؤرخ في 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضي المكونة للاحتياجات العقارية البلدية .

يرسم مايلي :

المادة الاولى : يحدد سعر الاراضي الداخلة في الاحتياطات العقارية البلدية، بثمن الارض، مضافة اليه تكاليف عمليات التهيئة، وربح تدخل البلدية .

غير أن سعر بيع الاراضي التي تمتلكها البلدية للدولة، بالدينار الرمزي، يحدد بحساب عمليات التهيئة وربح تدخل البلدية .

المادة 2 : يشتمل سعر الاراضي التي تشتريها البلديات، حسب كل حالة - على مايلي :

- سعر الشراء على أساس التقدير الذي تضعه ادارة أملاك الدولة ضمن الشروط المحددة في المادة 21 من المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ في 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 المذكور أعلاه .

- تكاليف مختلف الاستثمارات والهيكل الاساسية والتجهيزات، ومصاريف الزرع والاعباء المختلفة، وكل أنواع الديون التي تعاقد عليها المستغل على أساس تقدير أملاك الدولة .

المادة الاولى : يمكن للبلديات أن تحصل على تسبيقات من الخزينة العامة ، لشراء اراض تدخل فى اطار الاحتياطات العقارية، وتهيئتها.

المادة 2 : تخصص هذه التسبيقات لتمويل مايلي :

- شراء الاراضى مهما كان مصدرها أو تخصيصها ،

- تهيئة هذه الاراضى باستثناء ما كان منها مخصصا لتأسيس الاستثمارات المخططة .

وتغطى تكاليف تهيئة الاراضى المخصصة للاستثمارات المخططة بالاعتمادات المقررة لهذا الغرض .

المادة 3 : تقيد التسبيقات المقدمة للبلديات فى اطار الاحتياطات العقارية فى الحساب الخاص 509 - 303 المحدث لهذا الغرض فى الخزينة العامة تحت عنوان «تسبيقات للبلديات لتأسيس احتياطات عقارية» .

المادة 4 : يكون مبلغ الحد الاعلى للحساب الخاص المذكور فى المادة السابقة ثلاثمائة مليون دينار (300.000.000 دج) .

المادة 5 : يمنح التسبيق لفترة قصوى مدتها 24 شهرا . وتدفع البلدية التسبيق بمجرد اعادة بيع الارض .

المادة 6 : يتم التنازل عن الاراضى التابعة لاملاك الدولة أو أملاك الولاية، فى اطار الاحتياطات العقارية، كما يلي :

- مقابل دينار واحد رمزى، الى البلديات المحرومة والمحددة قائمتها بقرار مشترك يصدر عن وزير الداخلية ووزير المالية ووزير التخطيط والتهيئة العمرانية ،

- لقاء عوض على أساس السعر المحدد بناء على تقدير أملاك الدولة، الى البلديات الاخرى .

مرسوم رقم 79 - 108 مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن تأسيس نظام تسبيقات الخزينة العامة لامتلاك وتهيئة الاراضى المقرر ادماجها فى الاحتياطات العقارية البلدية .

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور، ولا سيما المادتان III - IO و 152 منه ،

- وبمقتضى الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين الاحتياطات العقارية لصالح البلديات ،

- وبمقتضى الامر رقم 75 - IO3 المؤرخ فى 19 شعبان عام 1395 الموافق 27 غشت سنة 1975 والمتضمن تطبيق الامر رقم 74 - 26 المؤرخ فى 27 محرم عام 1394 الموافق 20 فبراير سنة 1974 والمتضمن تكوين احتياطات عقارية لصالح البلديات ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 27 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية للبيع من قبل البلديات لقطع الاراضى التابعة للاحتياطات العقارية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976 والمتضمن تحديد الكيفيات المالية لامتلاك الاراضى المكونة للاحتياطات العقارية البلدية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 79 - IO7 المؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 والمتضمن تحديد الشروط المتعلقة بتقدير أسعار بيع الاراضى الداخلة فى الاحتياطات العقارية البلدية وتحديد معدل الربح عن تدخل البلدية ،

يرسم مايلي :

الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى مهام السيدة بهية عمرون، زوجة عوامر، بصفتها قاضية بمحكمة الاربعاء فى اطار الخدمة المدنية.

مرسومان مؤرخان فى 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمنان تعيين قاضيين.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد محمد تيجانى فاتح، نائبا عاما لدى المجلس القضائى بمستغانم.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد عبد الحافظ برير، قاضيا بمحكمة الجزائر العاصمة.

مرسوم مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام مستشار تقنى.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979 تنهى مهام السيد عبد القادر بن هنى، بصفته مستشارا تقنيا مكلفا بالدراسات والابحاث فى ميدان القانون العام، لتكليفه بمهام اخرى.

وزارة التربية

مرسوم مؤرخ فى 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يتضمن تعيين نائبا مديرا.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 6 رجب عام 1399 الموافق أول يونيو سنة 1979 يعين السيد أحمد خزناجى نائبا مديرا للامتحانات والتوجيه المدرسى بمديرية التعليم الثانوى العام بوزارة التربية.

المادة 7 : تلغى المواد II و I5 و I6 و I7 و I8 و I9 من المرسوم رقم 76 - 29 المؤرخ فى 7 صفر عام 1396 الموافق 7 فبراير سنة 1976، وتعوضها مواد هذا المرسوم.

المادة 8 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 28 رجب عام 1399 الموافق 23 يونيو سنة 1979.

الشاذلى بن جديد

وزارة الصحة

قرار مؤرخ فى 14 رجب عام 1399 الموافق 9 يونيو سنة 1979 يتضمن اعتماد عون مراقب للصندوق الاجتماعى لناحية قسنطينة.

بموجب قرار مؤرخ فى I4 رجب عام 1399 الموافق 9 يونيو سنة 1979، يعتمد السيد محمد الصالح لزار عونا مراقبا للصندوق الاجتماعى لناحية قسنطينة مدة عامين (2) ابتداء من 26 يونيو سنة 1979.

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ فى 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام نائبا مديرا.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 تنهى ابتداء من 9 أبريل سنة 1979، مهام السيد عبد المجيد بن داود، بصفته نائبا مديرا للتجهيز العقارى وغير العقارى والشؤون المالية، وذلك بسبب وفاته.

مرسوم مؤرخ فى 5 رجب عام 1399 الموافق 31 مايو سنة 1979 يتضمن انهاء مهام قاضية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 5 رجب عام 1399